

جمهورية العراق  
ديوان الوقف السني

ردمك  
٢٢٢٧-٠٣٤٥  
ردمك الالكتروني  
٢٣١١-٩١٥٢



ملف العدد  
المنتبر الحسيني  
باب وصّالٍ بالنبي ﷺ وآلِهِ

# العَمِيد

مَجَلَّةُ فَصَلِيَّةٍ مُحَكَّمَةٌ  
تُعنى بالأبحاثِ والدراساتِ الإنسانيةِ

السَّنةُ السَّادِسَةُ. المجلدُ السَّادِسُ العددُ الحادي والعشرون

جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ. أذار ٢٠١٧ م.



جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ  
دِيَارُ الْوَقْتِ الشَّيْخِيِّ

# الْعَمِيدُ

مَجَلَّةُ فَصْلِيَّةٍ مُحْكَمَةٍ

تُعْنَى بِالْأَبْحَاثِ وَالدراسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

تَصَدَّرُ عَنْ

الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ

مَرْكَزِ الْعَمِيدِ الدُّوَلِيِّ لِلْبُحُوثِ وَالدَّرَاسَاتِ

مُجَازَةً مِنْ

وَزَارَةِ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ وَالبَحْثِ الْعِلْمِيِّ

مُعْتَمَدَةً لِأَغْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعَامِيَّةِ

السَّنَةُ السَّادِسَةُ . المَجْلَدُ السَّادِسُ العَدَدُ الحَادِي وَالْعِشْرُونَ

جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٨ هـ . آذار ٢٠١٧ م



الترقيم الدولي

ردمد: Print ISSN: 2227-0345

ردمد الألكتروني: Online ISSN: 2311 - 9152

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ١٦٧٢ لسنة ٢٠١٢م  
كربلاء المقدسة - جمهورية العراق

**Tel:** +964 032 310059 **Mobile:** +964 771 948 7257

<http://alameed.alkafeel.net>

Email: [alameed@alkafeel.net](mailto:alameed@alkafeel.net)



دار الكافي  
للطباعة والنشر والتوزيع



العتبة العباسية المقدسة. مركز العميد الدولي للبحوث والدراسات.  
العميد : مجلة فصلية محكمة تعنى بالبحوث والدراسات الانسانية / تصدر عن العتبة العباسية المقدسة  
مركز العميد الدولي للبحوث والدراسات- كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، مركز العميد الدولي  
للبحوث والدراسات، 1438 هـ = 2017-

مجلة : جداول، صور ؛ 24 سم  
فصلية-السنة السادسة، المجلد السادس، العدد الحادي والعشرين (أذار 2017)-

رمد : 2227-0345

المصادر.

النص باللغتين العربية والانجليزية.

1. الانسانيات-دوريات. 2. الخطب الدينية الإسلامية (الشيعة)-دوريات. 3. التأمين (فقه  
جعفري)-دوريات. 4. الدرّة، محمد، 1988-2000--شعر-دوريات. 5. الكسندر الاول، ملك  
يوغوسلافيا، 1888-1934--نقد وتفسير-دوريات. الف. العنوان.

**AS589.A1 A8365 2017 VOL. 6 NO. 21**

مركز الفهرسة ونظم المعلومات

المشرف العام  
السيد أحمد الصافي

رئيس التحرير  
السيد ليث الموسوي  
رئيس قسم الشؤون الفكرية والثقافية

### الهيئة الإستشارية

- أ.د. طارق عبد عون الجنابي. كلية التربية. الجامعة المستنصرية  
أ.د. رياض طارق العميدي. كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة بابل  
أ.د. كريم حسين ناصح. كلية التربية للبنات. جامعة بغداد  
أ.د. تقى بن عبد الرضا العبدواني. كلية الخليج. سلطنة عمان  
أ.د. غلام نبيل خاكي. جامعة كشمير. مركز دراسات آسيا الوسطى  
أ.د. عباس رشيد الدده. كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة بابل  
أ.د. سرحان جفات سلمان. كلية التربية. جامعة القادسية  
أ.د. مشتاق عباس معن. كلية التربية. ابن رشد. جامعة بغداد  
أ.م.د. علاء جبر الموسوي. كلية الآداب. الجامعة المستنصرية

### مدير التحرير

أ. د. شوقي مصطفى الموسوي  
(كلية الفنون الجميلة . جامعة بابل)

### سكرتير التحرير

رضوان عبد الهادي عبد الخضر السلامي  
(م.شعبة الفكر والإبداع)

### السكرتير الفني

م. م. ياسين خضير عبيس الجنابي  
(ماجستير لغة عربية من جامعة كربلاء)

### هيئة التحرير

أ. د. عادل نذير الحساني (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة كربلاء)

أ. د. علي كاظم المصلاوي (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة كربلاء)

أ. د. فؤاد طارق العميدي (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

أ. م. د. عامر راجح نصر (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

أ. م. حيدر غازي الموسوي (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

أ. م. د. أحمد صبيح محسن الكعبي (كلية التربية . جامعة كربلاء)

أ. م. د. خميس الصباري (كلية الآداب والعلوم . جامعة نزوى) سلطنة عمان

أ. م. د. علي حَسَن عَبْد الحُسَيْن الدُّلْفِي (جامعة واسط . كلية التربية)

م. د. علي يونس الدهش (جامعة سدني) أستراليا

### الإدارة والمالية

عقيل عبدالحسين الياسري  
ضياء محمد حسن عودة

### الادارة الفنية

زين العابدين عادل محمد صالح  
ثائر فائق هادي رضا

### الموقع الإلكتروني

سامر فلاح الصافي  
محمد جاسم عبد ابراهيم

### تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. شعلان عبدعلي سلطان (كلية التربية للعلوم الانسانية/ جامعة بابل)  
أ.م.د. علي كاظم علي المدني (كلية التربية / جامعة القادسية)

### تدقيق اللغة الإنكليزية

أ.د. رياض طارق العميدي (كلية التربية للعلوم الانسانية/ جامعة بابل)  
أ.م. حيدر غازي الموسوي (كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة بابل)

### التسيق والمتابعة

أسامة بدر الجنابي  
علي مهدي الصائغ ... محمد خليل الأعرجي



## قواعد النشر في المجلة

مثلاً يرحّب العميد أبو الفضل العباس عليه السلام بزائريه من أطراف الإنسانية، تُرَحَّبُ مجلة (العميد) بنشر الأبحاث العلمية الأصيلة، وفقاً للشروط الآتية:

١. تنشر المجلة الأبحاث العلمية الأصيلة في مجالات العلوم الإنسانية المتنوّعة التي تلتزم بمنهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالمياً، ومكتوبة بإحدى اللغتين العربية أو الإنكليزية، التي لم يسبق نشرها.

٢. يقدّم الأصل مطبوعاً على ورق (A4) بنسخة واحدة مع قرص مدمج CD بحدود (٥,٠٠٠-١٠,٠٠٠) كلمة، بخط Simpelied Arabic على أن ترقّم الصفحات ترقيماً متسلسلاً.

٣. تقديم ملخص للبحث باللغة العربية، وآخر باللغة الإنكليزية، كلّ في حدود صفحة مستقلة على أن يحتوي ذلك عنوان البحث، ويكون الملخّص بحدود (٣٥٠) كلمة، على أن يحوي البحث على الكلمات المفتاحية.

٤. أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على اسم الباحث وعنوانه، جهة العمل (باللغتين العربية والإنكليزية) ورقم الهاتف والبريد الإلكتروني، مع مراعاة عدم ذكر اسم الباحث في صلب البحث، أو أية إشارة إلى ذلك.

٥. يُشار إلى المصادر جميعها بأرقام الهوامش التي تنشر في أواخر البحث، وتراعى الأصول العلمية المتعارفة في التوثيق والإشارة بأن تتضمّن: اسم الكتاب ورقم الصفحة.

٦. يزود البحث بقائمة المصادر منفصلة عن الهوامش، وفي حالة وجود مصادر أجنبية تضاف قائمة بها منفصلة عن قائمة المصادر العربية، ويراعى في إعدادها الترتيب الأبجدي لأسماء الكتب أو الأبحاث في المجلات، أو أسماء المؤلفين.
٧. تطبع الجداول والصور واللوحات على أوراق مستقلة، ويُشار في أسفل الشكل إلى مصدره، أو مصدره، مع تحديد أماكن ظهورها في المتن.
٨. إرفاق نسخة من السيرة العلمية إذا كان الباحث يتعاون مع المجلة للمرة الأولى، وعليه أن يُشير فيما إذا كان البحث قد قَدّم إلى مؤتمر أو ندوة، وأنه لم ينشر ضمن أعمالهما، كما يُشار إلى اسم أية جهة علمية، أو غير علمية قامت بتمويل البحث، أو المساعدة في إعداده.
٩. أن لا يكون البحث قد نشر سابقاً، وليس مقدماً إلى أية وسيلة نشر أخرى، وعلى الباحث تقديم تعهد مستقلّ بذلك.
١٠. تعبر جميع الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار، ويخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لموجبات فنية.
١١. تخضع الأبحاث المستلمة لبرنامج الاستلال العلمي Turnitin.
١٢. تخضع الأبحاث لتقويم سرّي لبيان صلاحيتها للنشر، ولا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء أقبِلت للنشر أم لم تقبل، وعلى وفق الآلية الآتية:  
أ) يبلغ الباحث بتسليم المادة المرسلة للنشر خلال مدّة أقصاها أسبوعان من تاريخ التسليم.

ب) يخطر أصحاب الأبحاث المقبولة للنشر موافقة هيئة التحرير على نشرها وموعد نشرها المتوقع.

ج) الأبحاث التي يرى المقومون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها تعاد إلى أصحابها، مع الملاحظات المحددة، كي يعملوا على إعدادها نهائياً للنشر.

د) الأبحاث المرفوضة يبلغ أصحابها من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.

هـ) يمنح كل باحث نسخة واحدة من العدد الذي نشر فيه بحثه.

١٣. يراعى في أسبقية النشر:

أ) الأبحاث المشاركة في المؤتمرات التي تقيمها جهة الإصدار.

ب) تاريخ تسلم رئيس التحرير للبحث.

ج) تاريخ تقديم الأبحاث التي يتم تعديلها.

د) تنوع مجالات الأبحاث كلما أمكن ذلك.

١٤. لا يجوز للباحث أن يطلب عدم نشر بحثه بعد عرضه على هيئة التحرير، إلا لأسباب تقتنع بها هيئة التحرير، على أن يكون خلال مدة أسبوعين من تاريخ تسلم بحثه.

١٥. يحق للمجلة ترجمة البحوث المنشورة في أعداد المجلة الى اللغات الأخرى، من غير الرجوع الى الباحث.

١٦. ترسل البحوث على الموقع الإلكتروني لمجلة العميد المحكمة

alameed.alkafeel.net من خلال ملئ إستمارة إرسال البحوث،

أو تُسلم مباشرةً الى مقر المجلة على العنوان الآتي: العراق، كربلاء

المقدسة، حي الحسين عليه السلام، مجمع الكفيل الثقافي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic Of Iraq  
Ministry Of Higher Education &  
Scientific Research  
Research and Development



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

No :

تعداد: ٢٠١٢/٤/١٤

Date:

التاريخ: ١٤/٤/٢٠١٢



العتبة العلمية المنظمة / قسم الشؤون الفكرية والثقافية

م / مجلة العبيد

تعبئة طيبة...

شكرا الى رسالتكم الالكترونية الواردة بتاريخ ٢٠١٢/٣/١١ و بكتابتنا المرقم ب م ت /٤ /١٢٣٣١  
في ٢٠١٢/١٢/٢٠ ، ونظرا لحصول مجلتكم (مجلة العبيد ) على الترخيم الدولي (ISSN) الخاص بها  
، لتقرر اعتماد المجلة اعلاه لاعراض الترقية العلمية .

مع التقدير

أ.م.د محمد عبد عطية السراج  
المدير العام لدائرة البحث والتطوير  
٢٠١٢/٣/١٢

نسخة منه الى :

- البحث والتطوير / قسم الشؤون العلمية
- المصارف

الموقع الالكتروني للدائرة: [www.rddiraq.com](http://www.rddiraq.com)

Email: [scientific@rddiraq.com](mailto:scientific@rddiraq.com)

تلفون: 2194085

الهاتف / ٦٥٠٠٧٣٤٤٦٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

... كلمة العدد ...

الحمد لله على ما أنعم، وله الشكر على ما أهدى، والثناء بما قدم،  
من عموم نعم ابتدائها، وسبوغ آلاء أسداها، وتمام منن أولائها،  
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن سيدنا محمداً عبده  
ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطاهرين وأصحابه  
المنتجبين. أما بعد ...

فها نحن نلتقي والقراء الكرام في اطلالة جديدة من مجلة العميد  
الغزّاء وفي عددها الحادي والعشرين الذي نأمل أن يحقق الهدف الذي  
ترجوه الهيئتان الاستشارية والتحريرية وتطمحان اليه تحقيقاً للرقى  
العلمي والبحثي والوصول الى اسمى مراتب التميّز والجودة في  
خدمة المجتمع، وقد اشتمل عددنا هذا على باقة معرفية من الابحاث  
التي تنوعت في مادتها العلمية بين اللغوية والاجتماعية والدينية  
والتأريخية والنفسية فضلاً عن ملفه الذي وسّم بـ (المنبر الحسيني باب  
وصال بالنبي ﷺ والأل ﷺ) لما للمنبر الحسيني من دور مهم في نشر  
ثقافة أهل البيت ﷺ. فضلاً عن التحديات التي تواجهه سواء أكانت  
الفكرية ام الاعلامية الأمر الذي أوجب الحاجة الماسة لخطاب  
حسيني يستلهم كل معاني الفضيلة والاعتدال والتسامح. نأمل أن  
يجد القراء الأعرءاء في هذا العدد فائدة ومنتعة معرفية وندعوهم الى  
المشاركة في اعداد المجلة وملفاتها القادمة... والله ولي التوفيق.

أ.د. حسين علي الشرهاني م.م كوكب حسين الهلالي جامعة ذي قار . كلية التربية للعلوم الإنسانية . قسم التاريخ.	٢١	التطور التاريخي للمنبر الحسيني من التأسيس وحتى سقوط الدولة العباسية سنة ١٢٥٦هـ . ١٢٥٨م
م.د. صلاح نصر الحسيني الاعرجي الكلية التربوية المفتوحة . فرع النجف قسم التربية الاسلامية	٥٧	الاسس المعرفية لخطيب المنبر الحسيني
م.د. خمائل شاكر غانم جامعة بغداد. مركز احياء التراث العلمي العربي قسم العلوم الانسانية	٩١	دور المنبر الحسيني في تعزيز الوعي الديني و الاجتماعي
أ.د. عبد الكريم فخر الدين الحيدري جامعة المصطفى العالمية . كلية بنت الهدى . قسم علوم القرآن. الباحثة: ساجدة محمد علي الحائري ماجستير علوم القرآن . كلية بنت الهدى . جامعة المصطفى العالمية.	١١٥	عوامل التكافل الاجتماعي على ضوء تفسيري الميزان وفي ظلال القرآن
م.د. زهراء نور الدين قاسم الخزعلي جامعة بغداد . كلية الاداب . قسم اللغة العربية	١٥٧	تأصيل المنهج اللغوي في تفسير أئمة أهل البيت (عليهم السلام) للقرآن الكريم
م.د. عبد المنعم جبار عبيد الشويلي جامعة بغداد . كلية التربية (ابن رشد) . قسم اللغة العربية	١٩٩	القناع في ديوان الشهيد محمد الدرة

م. د. ناصر هادي ناصر الحلو المديرية العامة للتربية في النجف الاشرف . قسم الاشراف الاختصاصي.	الألفاظ الدالة على أحكام الصيام في القرآن الكريم ومأثور الحديث قراءة فقهية في ضوء المبنى الصرفي	٢٣٩
م. م. فاطمة عبد الجليل ياسر جامعة ذي قار . كلية التربية للعلوم الانسانية . قسم التاريخ.	الملك الإسكندر الاول وسياسته الداخلية في يوغسلافيا حتى عام ١٩٣٤	٢٦٥
م. م. احسان خضير كاظم الطالقاني جامعة كربلاء . كلية التربية للعلوم الصرفة . قسم الرياضيات.	مستويات الاحساس بالسعادة النفسية لدى طلبة كلية التربية للعلوم الصوفاة في جامعة كربلاء	٣١١
م. م. جعفر صادق عبيد العامري مديرية تربية بابل . الكلية التربوية المفتوحة . قسم الارشاد النفسي.	الاغتراب النفسي لدى طلبة معهد اعداد المعلمين	٣٦٧
<b>Asst. Prof. Rufaidah Kamal Abdulmajeed</b> College of Education For Women English Department University of Baghdad	<b>A Pragma-Rhetoric Analysis of Some Imam Ali's Moral Teachings Speeches</b>	<b>19</b>



الْمُنْبَرُ الْحُسَيْنِيُّ

بَابُ وَصَالٍ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآلِ الطَّاهِرِينَ

الألفاظ الدالة على أحكام الصيام  
في القرآن الكريم ومآثور الحديث  
قراءة فقهية في ضوء المبنى الصرفي

**Utterances Designating Fasting  
Conditions in the Glorious Quran  
and the Original Traditions  
Theological Reading in light  
of the Derivational Structure**

م.د. ناصر هادي ناصر الحلوة

Lectu. Dr. Nasar H. Nasar AL-Helo

الألفاظ الدالة على أحكام الصيام  
في القرآن الكريم ومأثور الحديث

Utterances  
Designating Fasting Conditions  
in the Glorious Quran  
and the Original Traditions  
Theological Reading in light  
of the Derivational Structure

م. د. ناصر هادي ناصر الحلو  
المديرية العامة لتربية النجف الأشرف  
قسم الإشراف الإختصاصي

**Lectur. Dr. Nasir H. N. AL-Helo**  
Department of Specialized Supervision  
State Directorate of the Holy Al-Najaf  
Waleed\_iraq2006@yahoo.com

تاريخ التسليم: ٢٥ / ١١ / ٢٠١٦

تاريخ القبول: ١٤ / ٣ / ٢٠١٧

خضع البحث لبرنامج الاستلال العلمي  
Turnitin - passed research

## ملخص البحث

لا يعدو هذا البحث أن يكون محاولةً في الكشف عن مساهمة المبنى الصرفي في استنباط الحكم الشرعي من النص القرآني، وإلحاقه مع روافد استنباط الأحكام الأخر.

ومعلوم أن مصادر الحكم الشرعي الأساسية هي الكتاب العزيز والسنة المطهرة، وليس خافياً ما لقواعد اللغة وقوانينها من دور في الكشف عن مراد الشارع المقدس، وبيان حقيقة أو امره ونواهيه، وصولاً إلى كشف الخفاء عن الحكم الشرعي ويندرج ذلك ضمن علم النحو بوصفه العلم الذي يختص بدراسة المفردة العربية مركبة في الجملة العربية.

هذا البحث يحاول الإفادة من المفردة بما هي مفردة في هيئتها وبنائها الداخلي، ومدى أثر ذلك البناء في المساهمة في الكشف عن الحكم الشرعي، بمعنى آخر: مساهمة علم الصرف في ذلك البيان. وقد اختار الباحث أحكام الصيام لتكون ميداناً تطبيقياً لهذا البحث.

## ABSTRACT

The present study never comes as an attempt to detect the contributions of the morphological construction in the legal Islamic systems of the Glorious Quranic text and the other tributaries of other elicited judgments.

As well known that the sources of the basic legal ruling are the Glorious Quran and the traditions. However, the research study tries to exploit the diction in such sources. That is why the researcher chooses the rules of fasting to be the field of his focus.



ظاهر القرآن حجة. وقد يأتي ذلك الخطاب مرةً أخرى بأسلوبٍ يحتاج معه الى تدبر ومعرفة بالجانب اللغوي. بمعنى: أن ليس لسوى المُختصين أو المُتعمقين القدرة على الوصول الى مُراد الشارع، ومثاله معرفة الحكم بغسل أو مسح الأرجل في آية الوضوء، وما قيل فيهما من آراءٍ مُختلفة طبقاً لاختلاف التفسير اللغوي.

وفي ضوء ذلك، وبُغية بيان ما للغة العربية من أثرٍ في استنباط الحكم الشرعي من النص التشريعي جاءت هذه المحاولة لتتحدث عن بيان أثر علم الصرف في الكشف عن مُراد الله تعالى وتشريعاته، وقد اختار الباحث أحكام الصيام في آية الصيام مثلاً للبحث.

فكان الحديثُ يخص تسليط الضوء على مُفردة (يُطيقونه) بضم حرف المضارعة الواردة في تلك الآية المباركة، وبيان أثرها في تحديد الحكم الشرعي الخاص بفتة مُعينة من المكلفين.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مُقدمة ومبحثين تليهما أهم النتائج التي خرج بها البحث وأهم المصادر المعتمدة فيه، جاء المبحث الأول تنظيراً ووقف على تحديد مفهوم الصيام والصرف بوصفهما عماد البحث سواءً أكان ذلك في معجمات اللغة أم في اصطلاح العلماء أم في المنظور القرآني. في حين اهتمَّ المبحث الثاني بالجانب التطبيقي إذ توغل في آيتي الصيام الواردين في سورة البقرة، ووقف على مُفردة (يُطيقونه)، ولا سيما دلالة حرف المضارعة وأثره في بيان الحكم الشرعي فيها. فإن يكن ما توصلتُ إليه صواباً، فالله تعالى أسأل أن ينفعي به في يوم فقري وفاقتي، وأن يكون لُبنةً طيبة في سبيل بحوث أكثر عُمقاً. وإن أكن قد جانبتُ الصواب فأسأله جلَّ شأنه أن يغفر لي زلتي.

وآخرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## المبحثُ الأول

### تحديد مفاهيم البحث

## المطلبُ الأول

### مفهوم الصيام في اللغة والاصطلاح والمنظور القرآني

#### أولاً: الصيامُ في اللغة

ورد في كتاب العين للخليل الفراهيدي (ت: ١٧٥هـ) أن الصومَ: هو تركُ الأكلِ وتركُ الكلامِ، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾<sup>(٢)</sup> أي صمتاً. والصيامُ: «قيامٌ بلا عمل، وصامَ الفرسُ إذا لم يعتلف، وصامتِ الرياحُ إذا ركدت، وصامت الشمسُ: استوت في منتصف النهار»<sup>(٣)</sup>. وذكر ابنُ فارس (ت: ٣٩٥هـ): أن «الصاد والواو والميم» أصلٌ يدلُّ على إمساكٍ وركودٍ في مكان، ومن ذلك صومُ الصائمِ هو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما مُنعه، ويكونُ الإمساك عن الكلامِ صوماً. وأما الركودُ، فيقالُ للقائمِ صائمٌ، قال النابغةُ:

خيلٌ صِيامٌ وخيلٌ غيرُ صائِمةٍ    تحتَ العجاجِ وخيلٌ تَعَلِّكُ اللُّجما<sup>(٤)</sup>

وكذلك يُقال صامَ النهارُ. قالَ امرؤ القيس: إذا صامَ النهارُ وهجراً<sup>(٥)</sup>. وجاء في لسان العرب لابن منظور (ت: ٧١١هـ): «صامَ يصومُ صوماً وصياماً واصطاماً والصومُ: تركُ الطعامِ والشرابِ والنكاحِ والكلامِ، وصامَ الفرسُ على أريهِ صوماً وصياماً إذا لم يعتلف، ونقل عن التهذيب: أن الصومَ في اللغة الإمساكُ عن الشيء والترك له، وقيل للصائمِ صائمٌ للإمساكِ عن الطعامِ والمشربِ والمنكحِ، وقيل للصائمِ صائمٌ للإمساكِ عن الكلامِ، والصومُ: تركُ الأكلِ»<sup>(٦)</sup>.

مما تقدم ذكره من بيان آراء علماء اللغة يمكن الإشارة إلى:

١. أنهم قرروا أن الصومَ بمعناه المطلق يعني الإمساك والركود.
٢. لم يُشر أحدٌ منهم إلى مائز بين الصومِ والصيامِ، بل لعلهم ذهبوا إلى اتفاق المفردتين في المعنى. فقد ذكر الأصفهاني في مفرداته، ان: «الصومُ في الاصل الامساك عن الفعل مطعماً كان أو كلاماً أو مشياً»<sup>(٧)</sup>، وأكد الطبرسي، وهو من اعلام القرن السادس الهجري ذلك الاتفاق بقوله: «الصيامُ: بمعنى الصوم، يُقال: صُمتُ صوماً وصياماً»<sup>(٨)</sup>. وأيد ابن منظور ذلك بالقول: «الصومُ: ترك الطعام والشراب والنكاح والكلام».

وعلى الرغم من ذلك يُقدر الباحث أن بإمكانه الإشارة إلى مائز بين معنى الصوم يختلف عن معناه في الصيام، وإن كان المفهومان ينحدران من جذر واحد (صامَ)، إلا أن دلالة (صام صوماً) التي هي على زنة (ضرب ضرباً) غيرها في دلالة (صام صياماً) التي على زنة (قام قياماً)، كما سوف يتم بيانه لاحقاً.

## ثانياً: الصيام في اصطلاح العلماء

وردت عدة تعريفات لمفهوم الصيام على لسان طائفة من العلماء، اقتبس منها قولهم انه: «الإمساك عن أشياء مخصوصة في زمانٍ ومن شروط صحته النية»<sup>(٩)</sup>، أو هو: «الإمساك عن الطعام والشراب والجماع مع انضمام النية اليه»<sup>(١٠)</sup>، وبذا فقد فسر التعريف الثاني ما جاء مُبهماً في التعريف الأول، قوله: «أشياء مخصوصة» بقوله: «الطعام والشراب والجماع» مع ملاحظة اتفاق التعريفين على وجوب النية شرطاً لصحة الصيام.

ويمكننا أن نلاحظ أن الفقهاء قد حددوا الأشياء الواجب الإمساك عنها بالطعام والشراب والجماع من دون الإشارة الى الكلام، وهذا ما سنشير إليه بوصفه مائزاً بين مفهومي الصيام والصوم.

وقد أفاد العلماء من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(١١)</sup>، وجوب الصيام بدلالة ما جاء في لفظة (كُتِبَ) التي قالوا إنها تدل على الوجوب، وقد عُبر عن الفرض والوجوب بـ (كُتِبَ) لأن المكتوب أبقى وأثبت<sup>(١٢)</sup>، وكذا أفادوا من خبر «بني الإسلام على خمس...»<sup>(١٣)</sup>، فضلاً عن إجماع المسلمين<sup>(١٤)</sup>.

وأما قوله: ﴿كَمَا كُتِبَ﴾، فقد قال ابن العربي: «إن وجه الشبه فيه محتمل لثلاثة أوجه: الزمان والقدر والوصف، ومحتملٌ لجميعها، ومحتملٌ لاثنتين منها، فإن رجع الى الزمان فقد روي أن النصراني كانوا يصومون رمضان، ثم اختلف عليهم الزمان فكان يؤتى في الحر يوماً طويلاً وفي البرد يوماً قصيراً فارتأوا برأيهم أن يردوه في الزمان المعتدل»<sup>(١٥)</sup> وأما إن رجع الى العدد ففيه ثلاثة أقوال. الأول: أنه ثلاثة أيام، وقد روي إنه كان ذلك في صدر الإسلام، والثاني: أنه يوم عاشوراء، والثالث: أنه

ثلاثون يوماً كما فرض على النصارى في أول الأمر ثم انهم غيروه، وإن رُجع الى الوصف، فقد روي عن النبي ﷺ قوله: «مَنْ لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»<sup>(١٦)</sup>.

وقد ساق الاحسائي في كتابه العوالي اللثالي حديثاً عن الإمام الباقر عليه السلام مُقتضاه: «إن شهر رمضان كان واجباً على كل نبي دون أمته وانما وجب على أمة محمد محبة لهم»<sup>(١٧)</sup>، وقد ذكر الطريحي في كتابه مجمع البحرين الحديث نفسه بتفاوتٍ طفيف ونسبه الى الإمام الصادق عليه السلام<sup>(١٨)</sup>.

وخلاصة القول: إن الآية الكريمة السابقة تُشيرُ الى الحكم بوجوب الصيام على المسلمين مثلها كان واجباً على مَنْ سبقهم بقريته قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

### ثالثاً: الصيام في المنظور القرآني

مرّ فيما مضى الحديث عن تحديد المعنى اللغوي لمفهوم الصيام، وعرفنا هنالك أن علماء اللغة لم يُسجلوا مائزاً بينه (الصيام) وبين مفهوم (الصوم)، إذ قالوا إن اللفظتين تُشيران الى معنى الإمساك والركود، ولعل بعض المفسرين أيد ذلك<sup>(١٩)</sup>، فضلاً عن أغلب علماء المسلمين من الفقهاء إذ كانوا يُعبرون عن الفريضة المعروفة بقولهم «كتاب الصوم»<sup>(٢٠)</sup>.

والمستقرىء المتفحص لكتاب الله تعالى يجد ان كلمة الصوم قد وردت مرة واحدة فيه وذلك في قوله تعالى: ﴿فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾<sup>(٢١)</sup>، وأما كلمة الصيام فقد وردت تسع مرات<sup>(٢٢)</sup> مُعرفةً ومُنكرةً.

وعلى رأي مَنْ يُنكر وجود الترادف في القرآن الكريم فإن دلالة الصوم تختلف عن دلالة الصيام بدليل أن اللفظتين قد وردتا كما أشرنا، ولو كانت الدلالة واحدة لأكتفى بواحدة منها دون الأخرى. وبالإمعان في المواطن التسعة الواردة فيها لفظة الصيام نجد دون عسر أنها تُشير إلى الفريضة المعروفة عند عامة المسلمين من الإمساك عن الطعام والمشرب والنكاح في شهر رمضان بوقتٍ مُحددٍ مع النية.

كما نلاحظ أن دلالة الصوم الواردة في سورة مريم تُشير إلى الإمساك عن الكلام فحسب ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾. بهذا يتضح المائز بين مفهومي الصوم والصيام إذ يُشير الأول إلى الإمساك عن الكلام فقط، أما الثاني فيعني الإمساك عن الطعام والشراب وسائر ما مُنع عنه الإنسان مما يتنافى وفريضة الصيام.

وتجدر الإشارة إلى ضرورة النظر إلى الحديث القدسي القائل: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به»<sup>(٢٣)</sup>. فقد وردت لفظة الصوم وليس الصيام، ومعناه ان إمساك المرء عن لغو الحديث والتزامه الكلم الطيب والعمل الصالح هو ما أشار إليه الحديث، وذلك جزاؤه عند الله تعالى.

وقد ورد عن النبي ﷺ قوله: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لَهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»<sup>(٢٤)</sup>. بمعنى أن صيام المرء عن الطعام والمشرب لا يُعني عن المُكلف إذا لم يكن مُمسكاً عن القول الفاحش البذيء المُتمثل بقول الزور والمعصية والبهتان والرفث وما سوى ذلك. ويؤيد ذلك ما جاء في قوله ﷺ: «رَبِّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ»<sup>(٢٥)</sup>. فمن الضرورة بمكان الالتفات إلى ورود لفظة (الصوم) في الحديث القدسي، ولفظة (الصيام) في الحديث النبوي لتناسب دلالة كلا المفهومين مع السياق الذي وردتا فيه.

## المطلب الثاني

### مفهوم الصرف في اللغة والاصطلاح والقرآن

#### أولاً: الصرف في اللغة

وردت في أمت معاجم اللغة أن الصرفَ والتصريف أصلهما مصدران لـ (صرفَ وصرفَ)، ويدلان على معانٍ منها: التقليل والتحويل والتغيير<sup>(٢٦)</sup>، ويبدو أن التصريف أبلغ في معنى التغيير من الصرف لأن الزيادة في المبنى غالباً ما تدلُّ على زيادة في المعنى، السبب الذي لم يرد معه مصطلح الصرف عند القدماء، بل برز لديهم مصطلح التصريف، وقد وردت معانٍ أخرى للصرف، ومنها: ردُّ الشيء عن وجهه أو إبداله بغيره، ومنها الحيلة<sup>(٢٧)</sup>، ومنها النافلة<sup>(٢٨)</sup>، ومنها كذلك الزيادة والفضل<sup>(٢٩)</sup>.

#### ثانياً: الصرف في الإصطلاح

ذكر العلماء والمتخصصون أن للصرف تعريفين يتعلّق أحدهما بالمعنى العملي، أما الآخر فيتعلّق بالمعنى العلمي. وقالوا: «ان الصرف بالمعنى العملي: هو تحويل الأصل الواحد الى أمثلةٍ مختلفةٍ لمعانٍ مقصودةٍ لا تحصل إلا بها كاسمي الفاعل والمفعول واسم التفضيل والتثنية والجمع الى غير ذلك». وبالمعنى العلمي: «هو علمٌ باصول يُعرفُ بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست باعرابٍ ولا بناء»<sup>(٣٠)</sup>.

والأبنية: جمع بناء، والمراد بها هيئة الكلمة الملحوظة من حركة وسكون وعدد حروف وترتيب. والجدير بالذكر هو أن المائز بين علمي الصرف والنحو بوصفهما علمين مُتداخلين ومُتقاربين من علوم اللغة العربية هو أن الصرف يبحث في المفردة وكونها على وزنٍ خاص وهيئة خاصة، وأما البحث في المفردة في حال كونها مركبة ليكون آخرها على ما يقتضيه منهج العرب في كلامهم من رفع أو نصب أو جر أو جزم أو بقاء على حالة واحدة من تغيير فهو من مُختصات علم الإعراب أو ما يُسمى علم النحو. ويقتصر علم الصرف على دراسة الأفعال المتصرفة والأسماء المتمكنة.

### ثالثاً: الصرف في المنظور القرآني

وردت مادة (صرف) في القرآن الكريم ثلاثين مرة موزعة على سور القرآن الكريم بواقع أربعة أبنية للأسماء وثلاثة للأفعال<sup>(٣١)</sup>. أما الأسماء فقد وردت في خمسة مواضع موزعة على أربعة أبنية، وأما الأفعال فقد جاءت في خمسة وعشرين موضعاً موزعة على ثلاثة أبنية. وبالرجوع إلى آراء علماء التفسير وكتب معاني القرآن نجد أن معاني مادة (صرف) في القرآن تُقسم على قسمين:

الأول: ما كان من (صرف) المجردة والصيغ المأخوذة منها فهي بمعنى رد الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ مُحْسِنُهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَسَلْتُمْ وَتَنَارَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣٢)</sup>. فقد ذكر المفسرون أن (صرفكم)، هنا بمعنى: ردكم بالهزيمة عنهم<sup>(٣٣)</sup>.

الثاني: ما جاء على هيئة المزيد بالتضعيف (صَرَفَ)، وقد جاء في مصادر علم الصرف أن للزيادة بالتضعيف معاني كثيرة، منها: التكرير أو المبالغة أو الجعل أو الإغناء عن الأصل لعدم وروده، بمعنى آخر: إيجاد معنى جديد يختلف عن المعنى الأساس لأصل المفردة أو جذرها<sup>(٣٤)</sup>.

ويبدو أن (صَرَفَ) بالتشديد جاءت في القرآن الكريم بمعنى (التبيين)، وهو لاشك معنى جديد يختلف عن المعنى الأساس للفعل المجرد، أي أن الزيادة بالتضعيف أفادت ذلك المعنى الجديد الذي يختلف عن معناه الأساس، ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْضِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾<sup>(٣٥)</sup>. فقد ورد أن معنى الفعل المضعف (نُصَرِّفُ) هو نيين<sup>(٣٦)</sup>.

## المبحث الثاني

### أثر الصرف في استنباط حكم الإباحة من الصيام

#### أولاً: نظرة عامة في أحكام الصيام

قبل بيان أثر علم الصرف في الكشف عن أحكام الإباحة من فريضة الصيام لابد أولاً من التعرف على أحكام الصيام عامة. فقد وردت لتلكم الأحكام في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ \* أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣٧)</sup>. والأحكام الشرعية المستفادة من الآيتين الكريمتين هي الحكم بتشريع وجوب الصيام على المؤمنين وانه في أيام معدودة مع بيانها لإستثناء طوائف ثلاث هم: المريض والمسافر اذ لا يتمكن من الصيام إلا بمشقة بالغة لكبر سنه أو عجزه أو نحو ذلك، في حين ان الأولين يلزمهما القضاء بعد شهر رمضان بالمقدار الفائت، والأخير يلزمه الفدية بإطعام مسكين عن كل يوم<sup>(٣٨)</sup>.

لقد أفاد الفقهاء من الآيتين موضع البحث وجوب الصيام من لفظة (كُتِبَ) التي قالوا انها تدل على فرض وواجب وعُبر عن الفرض بـ (كُتِبَ) لأن المكتوب أبقى وأثبت<sup>(٣٩)</sup>، وكذا خبر «بُنِيَ الإسلام على خمس...»<sup>(٤٠)</sup> كما سبق ذلك آنفاً. واستدل الشيخ المفيد (ت: ٤١٣هـ) على وجوب فرض الصيام في الجملة على

سائر المؤمنين بعموم اللفظ المنتظم للجميع وعم به سائر المؤمنات بقريته اللفظ من الإجماع ودليله المبين إلا مَنْ خصه من الجميع<sup>(٤١)</sup>. والجدير بالذكر أن العلماء اختلفوا في حكم المسافر والمريض، فقد قيل: يجب عليها الإفطار، وقد ذهب إلى ذلك أئمة أهل البيت عليهم السلام وثلة من الصحابة ومنهم: عمر بن الخطاب وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وعبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعروة بن الزبير، وقد استدلوا لذلك بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: «مَنْ سَافَرَ أَفْطَرَ وَقَصَرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا سَفَرَهُ إِلَى صَيْدٍ أَوْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»<sup>(٤٢)</sup>.

قال السيد شرف الدين: «وحسبنا حجةً لوجوب الإفطار في السفر قوله عز وجل: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾»<sup>(٤٣)</sup>، فان في الآية المباركة دلالة على وجوب الإفطار<sup>(٤٤)</sup>. أما السيد الخوئي فقد تحصل له من مضمون الآية المباركة إلى تقسيم المكلفين على ثلاثة أقسام، «فمنهم مَنْ يتعين عليه الصيام أداءً وهم الأفراد العاديون من الحاضرين الأصحاء، ومنهم مَنْ يتعين عليه القضاء وهم المريض والمسافر، ومنهم مَنْ لا يجب عليه الصوم رأساً لا أداءً ولا قضاءً، بل يتعين في حقه الفداء، وهم الذين يقعون من أجل الصوم في الإطاقة، أي في كلفة ومشقة كالشيخ والشيخة»<sup>(٤٥)</sup>. ويُفاد من قوله: «يتعين عليه القضاء» وجوب قضاء الصيام على المريض والمسافر وليس لهما التخيير بين الصيام والإفطار. أما مَنْ خالف ذلك فانه لا يرى وجوب الإفطار في المرض والسفر، بل يميل إلى أن حكمها الرخصة، وذلك هو رأي جمهور الفقهاء. فقد ذكر الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) أنه: «يُستحب للمسافر أن يقبل صدقة الله ويُقصر، فإن أتمَّ صلاته عن غير رغبةٍ عن قبول رخصة الله عز وجل فلا إعادة عليه، كما يكون إذا صامَ في السفر لا إعادة عليه»<sup>(٤٦)</sup>. وذكر الواحدي (ت: ٤٦٨هـ) في تفسيره: «أن الإفطار للمريض والمسافر رخصة»<sup>(٤٧)</sup>. أما

السُّنْفِي (ت: ٥٣٧هـ)، فقد زاد على ذلك إذ أول الآية بقوله: «وَأَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ وَالْمَرَضِ خَيْرٌ لَكُمْ لَأَنَّهُ أَشَقُّ عَلَيْكُمْ»<sup>(٤٨)</sup>. ونقل صاحبُ مواهب الجليل عن الإمام مالك استحبابه للصيام وكرهيته للفطر مُستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾<sup>(٤٩)</sup>.

هذا ما يخص حكم الصيام للمريض والمسافر، أما أولئك الذين يجدون حرجاً وشدةً في أداء الصيام (يُطيقونه) فسيأتي الحديث عنهم فيما بعد لأنهم جوهرُ البحث.

### ثانياً: دلالة زيادة الهمزة في أفعل (أطاق)

يُقسم الفعل بشكل عام على قسمين: مجرد ومزید، أما الفعل المجرد: فهو ما كانت حروفه جميعها أصلية، بمعنى آخر: أن حروفه لا يسقط منها حرفٌ في تصاريف الكلمة بغير علة. وأما الفعل المزيّد: فهو ما زيد فيه حرفٌ أو أكثر على حروفه الأصلية.

والمجرد قسمان: ثلاثي ورباعي، والمزید قسمان: مزید الثلاثي ومزید الرباعي، ولم يرد فعلٌ على خمسة أحرف أصلية<sup>(٥٠)</sup>. وأما حروفُ الزيادة فيمكن جمعها في كلمة (سألتمونيها)<sup>(٥١)</sup>. هذه الحروف العشرة ليس البحثُ معنياً بالحديث عنها سوى الهمزة الداخلة على بداية الفعل الثلاثي المجرد، أعني (فَعَلَ)، إذ يصير معها على صيغة (أَفَعَلَ)، كما هو الحال في الفعل (طاق) إذ يصير (أطاق). وقد قرر علماء الصرف أن الزيادة في المبنى تؤدي إلى الزيادة في المعنى. فما دلالة (طاق)، وما دلالة (أطاق)؟ لم أجد فيما بين يدي من معجمات اللغة ان أحداً منهم قد أشار إلى مائز واضح بين (طاق) و (أطاق). فقد ذكر ابن منظور أن طاق يطوق طوقاً، وأطاق يُطيقُ إطاقةً وطاقَةً، والطاقُ والإطاقةُ: القدرةُ على الشيء<sup>(٥٢)</sup>. وأورد صاحب

أقرب الموارد أن: طاقه طوقاً وطاقه: قدرَ عليه، وأطاق الشيء وعليه إطاقه: قدرَ، و(الطاقه): القدرة على الشيء، وقيل: هي اسمٌ لمقدار ما يمكن الإنسان أن يفعله بمشقة<sup>(٥٣)</sup>. إلا أن ما ذكره علماء اللغة في تقديري لا يستقيم، للأسباب الآتية:

١. لأن (طاق) لو كانت تشير الى المعنى نفسه الذي تشير اليه كلمة (أطاق) لتنافى ذلك مع القاعدة الصرفية: أن الزيادة في المبنى تعني زيادة في المعنى.

٢. لو أن دلالة (طاق) تتفق ودلالة (أطاق) لجاء الفعل المضارع في الآية المباركة مفتوح حرف المضارعة (يُطيقونه) هكذا، وليس مضموماً.

٣. ثمة إشارات وردت على لسان بعض العلماء تميل الى بيان وجود مائز بين دلالة (طاق) ودلالة (أطاق). فقد قيل: إن الإطاقه غيرُ الطاقه، لأن الإطاقه تعني المكنة مع المشقة، أي: إعمال الجهد وكمال القدرة والقوة وغاية مرتبة التمكن، ومن ثم تتعقب بالعجز، وهو المعبر عنه بالخرج والمشقة<sup>(٥٤)</sup>.

وقال الايرواني: «إن المراد من (الإطاقه) في فقرة (وعلى الذين يُطيقونه)، هو التحمل بمشقة لأن الإطاقه غير الطاقه، فإطاقه الفعل هي صرف تمام الطاقه في الفعل، ولازم ذلك ثبوت المشقة في الفعل وإلا فما احتيج الى بذل تمام الطاقه لتحقيقه». وأضاف «وإن شئت قلت: طاق الفعل يُطيقه يُغير أطاق الفعل يُطيقه، فالأول لا يعني بذل كامل الطاقه لإيجاد الفعل بخلاف الثاني»<sup>(٥٥)</sup>. والحق: أنني وجدت في هذه الإشارات رأياً ناهضاً ودقيقاً والى ما قرروا أميل.

خلاصة القول: إن الهمزة الداخلة على الفعل الثلاثي (طاق) وتصويره بعد الإضافة (أطاق) قد أضافت معنى جديداً للفعل في ضوء قاعدة: ان الزيادة في المبنى تؤدي الى زيادة في المعنى، وعليه فالفعل (يُطيقونه) بفتح حرف المضارعة أصله طاق الثلاثي يُشير الى بذل طاقه محدودة وهي في داخل إطار قدرة الإنسان

وإستطاعته، وأما الفعل المضارع (يُطيقونه) بضم حرف المضارعة قد استعمل من الفعل الرباعي (أطاق) ويعني بذل طاقة عالية تؤدي الى صرف جهدٍ بليغٍ قد ينتهي الى الحرج والمشقة. هذا هو المعنى الجديد الذي أضافته الهمزة بوصفها حرفاً من حروف الزيادة إذ دخلت على الفعل الثلاثي المجرد

### ثالثاً: أثر الزيادة في دلالة الحكم الشرعي وبيانه

بعد بيان ما سبق ذكره، أودُّ أن أشير الى أن الفعلَ إن كان ثلاثياً مجرداً فان مُضارعه يكون مفتوح حرف المضارعة (فَعَلَ يَفْعُلُ) هكذا، أما إن كان مزيداً بالهمزة في أوله فان مُضارعه يأتي مضموم حرف المضارعة (أَفْعَلُ يُفْعِلُ) هكذا<sup>(٥٦)</sup>. وبمعنى آخر: اننا إن رأينا فعلاً مُضارعاً مضموم حرف المضارعة فلنا أن نُقرر أنه قد جاء من فعل ثلاثي مزيد بالهمزة، وإن جاء مفتوح حرف المضارعة فذلك يُشير الى أن ماضيه مُجرد.

والآن: ماذا يمكن أن يتقرر اذا ما وضعنا بالحسبان ان الفعل المضارع (يُطيقونه) قد جاء حرف مُضارعه (الياء) مضموماً وليس مفتوحاً؟ الجواب: ان (يُطيقونه) بالضم يعني أن ماضيه ثلاثي مزيد بالهمزة (أطاق) وليس ثلاثياً مجرداً (طاق) لأنه لو كان كذلك لكان مُضارعه (يُطيقونه). فما دلالة كون الفعل المضارع (يُطيقونه) بالضم؟ وما أثر ذلك في تقرير حكم الإباحة من الإفطار؟.

لتذكر أن آيتي الصيام<sup>(٥٧)</sup> قد قررتا وجوب الصيام مُستثنيةً أصنافاً ثلاثة، عرفنا أن الأولين منهما (المريض والمسافر) لهما حكمٌ يتراوح بين الرخصة والعزيمة على اختلاف في آراء العلماء كما مر ذكره. وأما الصنفُ الثالث فهم أولئك الذين يجدون حرجاً بالغاً، ومشقةً كبرى من أدائه ولذلك أعفوا وتقرر بحقهم الفدية.

كيف تقرر استثناء ذلك الصنف الثالث من الصيام أصلاً، وتعويض صيامهم بالفدية دون الأداء أو القضاء؟ لقد تقرر ذلك بوساطة ضم حرف المضارعة (يُطيقونه). بمعنى آخر: ان المريض والمسافر فضلاً عن الأصحاء الحضور ينطبق عليهم الحكم بالطاقة دون الإطاقة. أو أنهم (يُطيقونه) بفتح حرف المضارعة. فَمَنْ منا لا يجد مشقةً من جراء الامتناع عن الطعام والشراب وسائر ما مُنعه؟ كلنا يجد ذلك، لكن تلك المشقة يُمكن أن يُقال انها في دائرة القدرة والاستطاعة، أما إذا وصلت تلك المشقة الى حد يصل الى درجة المشقة البالغة والحرجة حيث يقول تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾<sup>(٥٨)</sup>، فانها تستحيل من الطاقة الى الإطاقة أو من (يُطيقونه) الى (يُطيقونه).

من هنا تماماً ندرك اسهام المبنى الصرفي في استنباط الحكم الشرعي إذ ان ضم حرف المضارعة (يُطيقونه) هو الذي أباح للعاجز والشيخ ومن على شاكلتهم أن يفتدوا عن أداء الصيام أو قضائه شأن سائر المكلفين الآخرين. هذا الأثر، أعني أثر البناء الصرفي في تقرير الحكم الشرعي قد نجدّه في مواضع أخرى من آيات الأحكام في القرآن الكريم، مثاله: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٥٩)</sup>. ان الآية الكريمة السابقة تدعونا لمزيد من التأمل في الكشف عن دلالة الفعل المضارع (تنكحوا) وكونه مفتوح حرف المضارعة (تنكحوا) في صدر الآية ومقارنة ذلك مع دلالة الفعل نفسه في وسطها إذ جاء مضموم حرف المضارعة (تنكحوا).

... الخاتمة ...

لقد انضج هذا البحث ومصادره المتنوعة التي رجع اليها الباحث قناعةً بأن المفردة العربية، من منظور كونها مفردة، لا بها هي مركبة مع نظيراتها، تُشكل هيئاتها وصورتها الداخلية وفلسفة تنوع اشتقاقاتها رافداً ذا أهميةً من روافد استنباط الحكم الشرعي خليقاً بكشف مراد الشارع من مصادره التشريعية. وقد خلص البحث ايضاً الى مجموعة من النتائج نوجزها على النحو الآتي:

١. ان دلالة مفهوم الصوم تختلف عن دلالة مفهوم الصيام، ولاسيما ما كان في الإستعمال القرآني، وان اتحادهما في الجذر (صام) لا يعني تطابق دلالتها بدليل أن اللفظتين وردتا جميعاً في القرآن الكريم.
٢. ان القرآن الكريم أعلى كعباً وأبلغ لغةً من أن يستعمل لفظتين مختلفتين ويُريد بهما دلالة واحدة، بمعنى أن لا ترادف في القرآن، وإن كان لا مناص من حضور ذلك المفهوم، أعني الترادف وجريانه على اللسان العربي.
٣. وفي ضوء ما ورد في الفقرتين السابقتين، لا بد من مراجعة شاملة ودقيقة لمعجمات اللغة وتلمس معانٍ جديدة للالفاظ التي يُعتقد بتطابقها في المعنى، بمعنى آخر: أن نتلمس معنى جديداً لـ (جاء) غيره في (أتى) وهكذا بدلالة ورود اللفظتين كليهما في القرآن الكريم.

١. البقرة: ٤٣.

٢. مريم: ٢٦.

٣. كتاب العين، الفراهيدي، ٧/ ١٧١.

٤. ديوان النابغة الذبياني: القسم الاول، ص ٦٢.

٥. ديوان امرىء القيس: ص ٦٣.
٦. لسان العرب، ابن منظور، ١٢/٣٥٠.
٧. المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص ٣٠٢.
٨. مجمع البيان، الطبرسي، ٥/٢.
٩. الرسائل العشر، الطوسي، ١/٢١١.
١٠. زاد المسير، ابن الجوزي، ١/١٦٧.
١١. البقرة: ١٨٣.
١٢. فقه القرآن، القطب الراوندي، ١/٢٩٩.
١٣. صحيح البخاري، البخاري، ص ١٣.
١٤. ينظر: فتح الوهاب، زكريا الأنصاري، ١/٢٠٢.
١٥. أحكام القرآن، ابن العربي، ١/١٠٥.
١٦. سنن الترمذي، الترمذي، ٢/١٠٥.
١٧. عوالي اللثالي، الإحسائي، ٥/٢.
١٨. مجمع البحرين، الطريحي، ٤/١٤.
١٩. مجمع البيان، الطبرسي ٥/٢، الأمثل، الشيرازي ١/٣٦٤، تفسير آيات الأحكام، باقر الإيرواني، ١/١٥٣.
٢٠. صحيح البخاري، البخاري، ص ٣٢٩، فقه الإمام جعفر الصادق عليه السلام، محمد جواد مغنية، ٣/٢، منهاج الصالحين، السيستاني، ١/٢٩٥. ما وراء الفقه، محمد الصدر، ١/٢/٣٠٠.
٢١. مريم: ٢٦.
٢٢. وذلك في مواضع البقرة: ١٨٣، ١٨٧، ١٩٦، النساء: ٩٢، المائدة: ٨٩، ٩٥، المجادلة: ٤٠، يُنظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٦٤٧.
٢٣. مدارك الأحكام، العاملي، ٦/١٠، مسالك الإفهام، الشهيد الثاني، ٢/٧٥.
٢٤. سنن الترمذي، الترمذي، ٢/١٠٥.
٢٥. بحار الأنوار، المجلسي، ٨٤/٢٠٧.
٢٦. معجم مقاييس اللغة، ابن زكريا، ٣/٣٤٣، لسان العرب، ابن منظور، ٩/١٩٠١٩١.
٢٧. لسان العرب، ابن منظور، ٤/٤٣٤.
٢٨. الصحاح، الجوهري، ٥/٧١، تاج العروس، الزبيدي، ٢٤/١١.
٢٩. لسان العرب، ابن منظور، ٤/٤٣٤، تاج العروس، الزبيدي، ٢٤/١٣.
٣٠. يُنظر: شذا العرف، أحمد الحملاوي، ص ١٧.

٣١. ينظر: المعجم المفهرس لإللفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.  
 ٣٢. آل عمران: ١٥٢.  
 ٣٣. يُنظر: زاد المسير، ابن الجوزي، ٤٧٦/١، والسراج المنير، الخطيب الشربيني، ٢٠٦/١.  
 ٣٤. شذا العرف، الحملاوي، ص ٣٢.  
 ٣٥. الأنعام: ٦٥.  
 ٣٦. يُنظر: تفسير القرطبي، القرطبي، ١١/٧.  
 ٣٧. البقرة: ١٨٣ ١٨٤.  
 ٣٨. تفسير آيات الأحكام، الإيرواني، ١٥٤/١.  
 ٣٩. فقه القرآن، الراوندي، ٢٩٩/١.  
 ٤٠. ينظر: فتح الوهاب، زكريا الأنصاري، ٢٠٢/١.  
 ٤١. المقنعة، المفيد، ٢٩٤/١.  
 ٤٢. مجمع البيان، الطبرسي، ٦/٢.  
 ٤٣. البقرة: ١٨٥.  
 ٤٤. يُنظر: مسائل فقهية، شرف الدين، ٥٣/١.  
 ٤٥. كتاب الصوم، الخوئي، ٣٧/٢.  
 ٤٦. أحكام القرآن، الشافعي، ٨٩/١.  
 ٤٧. الوجيز، الواحدي، ١٥٠/١.  
 ٤٨. ينظر: تفسير النسفي، النسفي، ٨٩/١.  
 ٤٩. مواهب الجليل، الخطاب الرعيني، ٢٩٠/٣.  
 ٥٠. أبنية الصرف في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديشي، ص ٢٥٣.  
 ٥١. شذا العرف، الحملاوي، ص ١١.  
 ٥٢. لسان العرب، ابن منظور، ٢٣٢/١٠.  
 ٥٣. أقرب الموارد، الشرتوني اللبناني، ٤٠٤/٣.  
 ٥٤. يُنظر: كتاب الصوم، الخوئي، ٣٧/٢، الميزان، الطباطبائي، ١١/٢.  
 ٥٥. تفسير آيات الأحكام، الإيرواني، ١٥٤/١.  
 ٥٦. ينظر: أبنية الصرف، د. خديجة الحديشي، ص ٢٦٢.  
 ٥٧. البقرة: ١٨٣ ١٨٤.  
 ٥٨. الحج: ٧٨.  
 ٥٩. البقرة: ٢٢١.

## المصادر والمراجع

٩. تفسير النُسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أحمد بن محمد النسفي (ت: ٧١٠هـ)، تح: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، ط ١، ١٤١٩هـ.
١٠. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، دار الحديث، ط ٢، ١٤١٦هـ.
١١. ديوان امرىء القيس، ضبطه و صححه: الاستاذ مصطفى عبد الشافي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط ٥، ٢٠٠٤ م ١٤٢٥هـ.
١٢. ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، ط ٢.
١٣. الرسائل العشر، محمد بن الحسن الطوسي ت: ٤٦٠هـ مؤسسة النشر الإسلامي قم.
١٤. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٧٩هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
١٥. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) تح: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ.
١٦. شذا العرف في فن الصرف، أحمد الحملاوي، منشورات المحبين للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٣٠هـ.
١٧. الصحاح تاج العربية وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)،
- القرآن الكريم.
١. أبنية الصرف في كتاب سبويه، معجم ودراسة د. خديجة الحديثي، مكتبة لبنان، ط ١، ٢٠٠٣م.
٢. أحكام القرآن، محمد بن ادريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، تح: عبدالغني عبدالخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٣. أحكام القرآن، محمد بن عبدالله بن العربي (ت: ٥٤٣هـ) تح: محمد عبدالقادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
٤. أقرب الموارد الى فصيح العربية والشواهد، سعيد الخوري الشرتوني اللبناني، دار الأسوة للطباعة والنشر، ايران، ١٣٨٥هـ.
٥. الأمثل في كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٤٢٦هـ.
٦. بحار الأنوار، العلامة المجلسي (ت: ١١١١هـ)، تح: محمد باقر البهبودي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ.
٧. تاج العروس في جواهر القاموس، محب الدين محمد مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) تح: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ١٤١٤هـ.
٨. تفسير آيات الأحكام، باقر الإيرواني، دار المجتبى، ط ١، ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

٢٧. مجمع البيان في تفسير القرآن، علي بن الحسن الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ)، تح: لجنة من العلماء، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤١٥هـ.
٢٨. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٦٤م.
٢٩. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، الدار الإسلامية، ١٤١٠هـ.
٣٠. مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، محمد بن علي الموسوي (ت: ١٠٠٩هـ)، تح: مؤسسة آل البيت للإحياء التراث، قم.
٣١. مسالك الإفهام الى تنقيح شرائع الاسلام، زين الدين بن علي العمالي الشهيد الثاني (ت: ٩٦٥هـ)، تح ونشر: مؤسسة المعارف الاسلامية، قم، ايران.
٣٢. مسائل فقهية، عبدالحسين شرف الدين (ت: ١٣٧٧هـ)، طهران، ١٤٠٧هـ.
٣٣. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، ط٢، ١٤١٨هـ.
٣٤. المتنعة، الشيخ المفيد، محمد بن النعمان العكبري (ت: ٤١٣هـ)، مؤسسة النشر الاسلامي، ط١، ١٤١٠هـ.
٣٥. منهاج الصالحين، علي السيستاني، قم، ط١، ١٤١٤هـ.
- تح: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ.
١٨. صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) دار الفكر للطباعة والنشر بيروت ١٤٠١هـ.
١٩. عوالي اللئالي، ابن أبي جمهور الإحسائي (ت: ٨٨٠هـ)، تح: مجتبی العراقي، مطبعة سيد الشهداء قم، ١٤٠٣هـ.
٢٠. فتح الوهاب، زكريا الأنصاري (ت: ٩٣٦هـ) منشورات محمد علي بيضون، ط١.
٢١. فقه الإمام جعفر الصادق عليه السلام، عرض واستدلال، محمد جواد مغنية، مطبعة ثامن الأئمة عليهم السلام، قم، ط٦، ٢٠٠٥م.
٢٢. فقه القرآن، القطب الراوندي (ت: ٥٧٣هـ) مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ١٣٩٨هـ.
٢٣. كتاب الصوم، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت: ١٤١١هـ)، المطبعة العلمية قم.
٢٤. كتاب العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٥هـ)، تح: د. مهدي المخزومي، د. ابراهيم السامرائي، منشورات: دار الهجرة، قم ١٤٠٥هـ.
٢٥. لسان العرب، جمال الدين بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ.
٢٦. ما وراء الفقه، السيد محمد الصدر، دار البصائر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ٢٠١١م، ١٤٣٢هـ.

٣٦. مواهب الجليل، الخطاب الرعيني  
(ت: ١٩٥٤هـ)، تح: زكريا عميرات، دار  
الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
٣٧. ٣٧. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين  
الطباطبائي (ت: ١٤١٢هـ) منشورات  
جماعة المدرسين، قم.
٣٨. ٣٨. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،  
أبو الحسن الواحدي، تح: صفوان  
عدنان داوودي، دار القلم، بيروت،  
ط١، ١٤١٥هـ.

A decorative border consisting of four ornate, blue and black floral motifs arranged in a square pattern, framing the central text.

**Al-Husseiniist Pulpit  
Figment Portal  
to the Prophet  
and the Progeny**

In the Name Of Allah  
Most Compassionate, Most Merciful

... Al-Ameed Pulpit ...

Praise and thanks be to Him for whatsoever He grants; bless He creates, wisdom He bestows, it is to witness the One and the only One He is and our master is Mohammed, His creature and messenger and peace be upon him, his immaculate progeny and chosen companions.

Now...

Here it is to meet the readership under the shade of a constellation of studies in the Al-`Ameed journal, twenty-first edition, and to hope that the targets of research and scientific promotion both the edition and consultation boards broach are to be culled in line with the nth ranks of prominence to serve the community. However the current edition embraces certain papers congested with issues linguistic, social, religious, historical and psychological to be entitled as the Husseinist Pulpit as Fidelity Portal to the Prophet and his Progeny for the importance of such a niche in transpiring the culture of the Ahlalbayt (Peace be upon them ).In time there are many challenges, intellectual and media ones, that is why it is quite a must to revert into the Husseinist discourse incarnating the sense of virtues, moderation and tolerance. It is to hope that the dear readership finds edification and epistemic pleasure and invite them to contribute in the coming editions and files .Allah is for success.

c: With the rectifiers reconnoiters some renovations or depth, before publishing, the research are to be retrieved to the researchers to accomplish them for publication.

d: Notifying the researchers whose research papers are not approved; it is not necessary to state the whys and wherefores of the disapproval.

e: A researcher destowed a version in which the meant research published, and a financial reward.

13. Taking into consideration some points for the publication priorities, as follows:

a: Research participated in conferences and adjudicated by the issuing vicinity.

b: The date of research delivery to the edition chief.

c: The date of the research that has been renovated.


d: Ramifying the scope of the research when possible.

14. With the researcher is not consented to abort the process of publication for his research after being submitted to the edition board, there should be reasons the edition board convinced of with proviso it is to be of two-week period from the submission date.

15. It is the right of the journal to translate a research papre into other languges without giving notice to the researcher.

16. You can deliver your research paper to us either via Al.Ameed Journal website

**<http://alameed.alkafeel.net>**, or Al-Ameed Journal building (Al-Kafeel cultural association), behind Al-Hussein Amusement City, Al-Hussein quarter, Holy Karbala, Iraq.

- 
7. Printing all tables, pictures and portraits on attached papers, and making an allusion to their sources at the bottom of the caption, in time there should be a reference to them in the context.
  8. Attaching the curriculum vitae, if the researcher cooperates with the journal for the first time, so it is to manifest whether the actual research submitted to a conference or a symposium for publication or not. There should be an indication to the sponsor of the project, scientific or nonscientific, if any.
  9. For the research should never have been published previously, or submitted to any means of publication; in part, the researcher is to make a covenant certifying the abovementioned cases.
  10. In the journal do all the published ideas manifest the viewpoints of the researcher himself; it is not necessary to come in line with the issuing vicinity, in time, the research stratification is subject to technical priorities.
  11. All the research studies are to be subject to Turnitin.
  12. All research exposed to confidential revision to state their reliability for publication. No research retrieved to researchers; whether they are approved or not; it takes the procedures below:
    - a: A researcher should be notified to deliver the meant research for publication in a two-week period maximally from the time of submission.
    - b: A researcher whose paper approved is to be apprised of the edition chief approval and the eminent date of publication.

## Publication Conditions

Inasmuch as Al-`Ameed [Pillar] Abualfadh al Al-`Abass cradles his adherents from all humankind, verily Al-`Ameed journal does all the original scientific research under the provisos below:

1. Publishing the original scientific research in the various humanist sciences keeping pace with the scientific research procedures and the global common standards; they should be written either in Arabic or English and have never been published before.
2. Being printed on A4, delivering a copy and CD having, approximately, 5,000 - 10,000 words under simplified Arabic or times new Roman font and being in pagination.
3. Delivering the abstracts, Arabic or English, not exceeding a page, 350 words, with the research title. For the study the should be Key words more few words.
4. The front page should have; the name of the researcher / researchers, address, occupation, (English & Arabic), telephone number and email, and taking cognizance of averting a mention of the researcher / researchers in the context.
5. Making an allusion to all sources in the endnotes, and taking cognizance of the common scientific procedures in documentation; the title of the book and page number.
6. Submitting all the attached sources for the marginal notes, in the case of having foreign sources, there should be a bibliography apart from the Arabic one, and such books and research should be arranged alphabetically.

### **Adminstration and Finance**

Akeel `Abid Alhussan Al-Yassiri  
Dhiyaa M. H. Uoda

### **Technical Management**

Zain AL-aabedeem A. m. Salih  
Thaeir F. H. Ridha

### **Electronic Web Site**

Samir Falah Al-Saffi  
Mohammad J. A. Ebraheem

### **Copy Editors (Arabic)**

Asst. Prof Dr. Sha`alan Abid Ali Saltan (Babylon University)  
Asst. Prof Dr. Ali Kadhim Ali Al-Madani (Babylon University)

### **Copy Editors (English)**

Prof. Dr. Riyadh Tariq Al-`Ameedi (Babylon University)  
Asst. Prof. Haider Ghazi Al-Moosawi (Babylon University)

### **Coordination and Follow-up**

Usama Badir Al-Janabi  
Ali M. AL.Saeigh ... Muhammed K. AL.Aaraji

layout: raedallasadi



### **Edition Manager**

Prof. Dr. Shawqi M. Al-Moosawi (Babylon University)

### **Edition Secretary**

Radhwan Abidalhadi Al-Salami  
(Head of the Division of Thought and Creativity)

### **Technical Secretary**

Asst. Lecturer. Yaseen K. Al-Janabi  
Arabic Master from Karbala University

### **Edition Board**

Prof Dr. `Adil Natheer AL.Hassani (Karbala University)  
Prof Dr. Ali Kadhim Al-Maslawi (Karbala University)  
Prof Dr. Fouad Tariq AL-Ameedi (Babylon University)  
Asst. Prof Dr. Aamir Rajih Nasr (Babylon University)  
Asst. Prof. Haider Ghazi Al-Moosawi (Babylon University)  
Asst. Prof. Dr. Ahmad Sabih AL-Kaabi (Karbala University)  
Asst. Prof. Dr. Khamees AL-Sabbari (Nazwa University) Oman  
Asst. Prof. Dr. Ali H. AL.Dalfi (Wasit University)  
Lecturer. Dr. Ali Yoonis Aldahash (Sidni University) Australia

## **General Supervision**

**Seid. Ahmed Al-Safi**

## **Editor Chief**

**Seid. Laith Al-Moosawi**

Chairman of the Dept of  
Cultural and Intellectual Affairs

## **Consultation Board**

**Prof. Dr. Tariq Abid `aun Al-Janabi**

University of Al-Mustansiriya

**Prof. Dr. Riyadh Tariq Al-`Ameedi**

University of Babylon

**Prof. Dr. Karem Husein Nasah**

University of Baghdad

**Prof. Dr. Taqi Al-Abduwani**

Gulf College - Oman

**Prof. Dr. Gholam N. Khaki**

University of Kishmir

**Prof. Dr. `Abbas Rashed Al-Dada**

University of Babylon

**Prof. Dr. Sarhan Jaffat**

Al-Qadesiya University

**Prof Dr. Mushtaq `Abas Ma`an**

University of Baghdad

**Asst. Prof Dr. `Ala Jabir Al-Moosawi**

University of Al-Mustansiriya

Al-Abbas Holy Shrine. Al-Ameed International Centre for Research and Studies.

AL-Ameed : Quarterly Adjudicated Journal for Humanist Research and Studies  
 \ Issued by Al-Abbas Holy Shrine Al-Ameed International Centre for Research  
 and Studies. - Karbala, Iraq : Abbas Holy Shrine Al-Ameed International Centre  
 for Research and Studies.—Karbala, Iraq : AL- Abbas Holy Shrine Al-Ameed  
 International Centre for Research and Studies, 1438 hijri = 2017-

Volume : Illustrations; 24 cm

Quarterly.-Sixth year, Sixth Volume, 21 Edition (March 2017)-


ISSN : 2227-0345

Bibliography

Text in English and Arabic language

1. Humanities--Periodicals. 2. Ali ibn Abi Talib, Caliph, approximately 599-661-  
-Sermons--Explanation--Periodicals. A. title B. title.

**AS589.A1 A8365 2017 .VOL .6 NO. 21**  
**Cataloging center and information systems**



In the Name of Allah,  
Most Gracious, Most Merciful  
Allah will  
Raise up to suitable ranks  
And degrees, those of you  
Who believe and who have  
Been granted knowledge  
And Allah is well acquainted  
With all ye do\* .

(\*) Abodullah Yussif Ali, The  
Holy Quran, Text Translation  
and Comment, (Kuwait : That  
El-Salasil, 1989) 1509, Iyat 11,  
Sura, Mujadila, or The Woman Who  
Pleads.



**Secretariat General  
of Al-`Abbas  
Holy Shrine**



**Al-Ameed International  
Centre  
for Research and Studies**

Print ISSN: 2227 - 0345

Online ISSN: 2311 - 9152

Consignment Number in the Housebook  
and Iraqi Documents: 1673, 2012.

**Iraq - Holy Karbala**

**Tel:** +964 032 310059 **Mobile:** +964 771 948 7257

**http:** // [alameed.alkafeel.net](http://alameed.alkafeel.net)

**Email:** [alameed@alkafeel.net](mailto:alameed@alkafeel.net)



**DARALKAHEEL**

**Republic of Iraq  
Shiite Endowment Diwan**

# **Al-`Ameed**

**Quarterly Adjudicated Journal  
for  
Humanist Research and Studies**

Issued by  
**Al-`Abbas Holy Shrine**  
Al-Ameed International Centre  
for Research and Studies

**Licensed by  
Ministry of Higher Education  
and Scientific Research**

Reliable for Scientific Promotion

**Sixth Year, Sixth Volume  
21 Edition**  
Jumadaalakhirah 1438, March 2017



PRINT ISSN  
2227-0345  
ONLINE ISSN  
2311-9152

Republic of Iraq  
Shiite Endowment  
Diwan



AL-ABBAS HOLY SHRINE

# AL-AMEED

Quarterly Adjudicated Journal  
for  
Humanist Research and Studies

**File Appellation**  
Al-Husseinist Pulpit:  
Figment Portal to the Prophet and  
the Progeny

Sixth Year . Sixth Volume . 21 Edition  
Jumadaakhira 1438, March 2017  
Tel: +964 032 310059 Mobile: +964 771 948 7257  
<http://alameed.alkafeel.net>  
Email: [alameed@alkafeel.net](mailto:alameed@alkafeel.net)